أثر السنة النبوية في الوقاية من انحراف الأحداث

أ.آمال امحمد أبوعجيلة حمود

أ.د عبد العزيز محمد زين

د. فخر الأدبي عبد القادر

أكاديمية الدراسات الإسلامية جامعة ملايا

ماليزيا

Amal_ab82@yahoo.com

المقدمة

تتعرض المجتمعات المتقدمة، والتي فى طور النمو إلى حالة عدم التوازن نتيجة التغير السريع والشامل الذي تمر به فى المجالات جميعها، مما قد سبب فى ظهور بعض المشكلات الاجتماعية الجديرة بالدراسة والبحث للتعرف على أسبابها وتوابعها وكيفية الوقاية منها.

ولعل أهم المشاكل التي تعاني منها المجتمعات هي **"مشكلة جنوح الأحداث"**، التي تمثل إحدى الظواهر الهدامة فى المجتمع، وبوصفها ظاهرة خطيرة تهدد كيان المجتمع، وتعمل على عدم استقراره وإلحاق الضرر بمصالح أفراده دونما تمييز، فهي من المشاكل التي تحيد بالإنسان عن الجادة، وتؤدي به إلى انحراف السلوك، وتعد هذه المشكلة مشكلة عامة توجد فى كل المجتمعات، وقديمة قدم الزمان، وإن تغير شكلها وتعددت صورها، واختلفت السلوكيات الناتجة عنها[1]، وليس معنى هذا قبول الوضع الراهن وترك المشكلة تزداد تفشياً، بل يجب دراستها ومعرفة أسبابها والعوامل المؤثرة فيها والوقاية منها والقضاء عليها.

ولفهم السلوك الجانح يجب، ألا ينظر إليه باعتباره ظاهرة فردية بقدر ما تكون مطهراً من مطاهر تفكك النظم الاجتماعية، والأنماط الثقافية في المجتمع والصراع الاجتماعي القائم في المجتمع، وعلى الرغم من تعدد الدراسات التي تناولت موضوع انحراف الأحداث من حيث العوامل المؤدية إليه وأساليب الرعاية التي توجه إلى تلك الفئة في المجتمع، إلا أنها افتقرت إلى توضيح وجهة نظر السنة النبوية حول هذه الظاهرة وكيفية الوقاية منها والحد من انتشارها وفق السنة المشرفة، على الرغم من أنها كانت وستظل أول شريعة قررت حقوق الإنسان في أروع صورها وأقيمها، فقد كرم الله المسلمين بهذه الشريعة الكاملة التي أتم نعمته بها علينا، فهي شريعة وافية بمطالب الحياة كلها وفي جوانبها المختلفة، فأغنان الله منها بالمعين الثر الذي لا ينضب، كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

أهداف الدراسة:

هذه الدراسة تهدف إلى تعريف الانحراف، ومعرفة أسبابه وبالتالي فالبحث عن التدابير الوقائية ليست مجرد ضرورة تحتمها النظرة إلى هؤلاء الأحداث كضحايا للظروف الاجتماعية فحسب، بل أيضاً مصلحة المجتمع ذاته.

ومن هذا المنطلق بدأت فكرة هذه الورقة، وذلك لتحديد العوامل والأسباب التي تؤدي إلى ارتفاع معدلات الانحراف وكيفية الوقاية منها، وأساليب مواجهتها من خلال السنة النبوية، وعلى هذا الأساس تحددت مشكلة الدراسة في (أثرالسنة النبوية في الوقاية من الانحراف).

وعليه هذه الورقة قسمت إلى **ثلاثة مباحث** وهي:

[1] - الفقي، صلوحة محمود (١٩٩٣م)، "فعالية خدمة الفرد السلوكية في تعديل السلوك العدواني لدى الحدث الجانح"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة حلوان، ص ٦.

المبحث الأول

تعريف الانحراف والحدث المنحرف

عرف مصطلح الجنوح أو الانحراف هنا بنفس مفهوم الجريمة وهو: "محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير، فهي إتيان عمل محرم معاقب على فعله، أو ترك فعل محرم الترك معاقب على تركه[١]، فالانحراف إذاً هو ترك الحق والاستقامة، ويقتضي الانحراف منحرفاً عنه، والمنحرف عنه هو الصراط المستقيم، والصراط في لغة العرب هو الطريق المستقيم الذي لا اعوجاج فيه ولا انحراف، وهو دين الإسلام، ويسمى الدين طريقاً لأنه يؤدي إلى الجنة فهو الطريق إليها، أما المنحرف فهو الخارج عن منهج الله سبحانه وتعالى، وهو دينه الذي ارتضاه للناس بما يتضمنه من نواهي وأوامر تنظم أمور الحياة، وبمعنى آخر، فإن المنحرف هو الذي يفعل ما نهى الله عنه ويترك ما أمر به الله[٢]، أما جنوح الأحداث فقد عرفه الفقهاء على أنه "المحظورات الشرعية التي لو اقترفها البالغون عُدت جرائم يعاقبون عليها بالحدود والقصاص والتعزير"[٣]، وهو "من لم يبلغ الحلم، ويعرف البلوغ بالعلامات الطبيعية للذكر والأنثى، فإن لم تظهر هذه العلامات تحدد سن معينة يفترض فيها البلوغ، وهي الخامسة عشر عند معظم فقهاء الشافعية والحنابلة، والثامنة عشر سنة عند الحنفية والمالكية"[٤].

وقد قسم فقهاء السنة حياة الإنسان من حيث الأهلية وتوافر الإدراك والاختيار لديه إلى ثلاث مراحل وهي:

*مرحلة انعدام الإدراك، وتعرف أيضاً بمرحلة ما قبل التميز: وتبدأ من الولادة إلى ما قبل السابعة من عمره، وفي هذه المرحلة لا يعاقب الحدث على جريمته لا جزائياً ولا تأديبياً.

*مرحلة الإدراك الضعيف، وتسمى أيضاً مرحلة التميز: وتبدأ من السابعة وحتى مرحلة البلوغ، مع اختلاف الفقهاء في سن البلوغ، وهذه المرحلة لا يسأل الحدث جنائياً وإنما تأديبياً.

*مرحلة البلوغ : وتبدأ ببلوغ الحدث سن الرشد أي سن البلوغ وهي من الخامسة عشرة إلى الثامنة عشرة على رأي عامة الفقهاء، وفي هذه المرحلة يكون الحدث مسئولاً جزائياً عن كل مايرتكبه من عمل غير مشروع[٥].

---

[١]- إبراهيم، أبو الحسن عبد الموجود (٢٠٠٨م)، **دينامية الانحراف والجريمة (التفسير – القضايا – الممارسة العامة)**، الاسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، ص ٢٢.

[٢]- عبد الخالق، جلال الدين ورمضان،السيد (٢٠٠١م)، **الجريمة والانحراف من منضور الخدمة الاجتماعية**، الاسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، ص٢١.

[٣]- الزبيدي، سالم عبد الله (١٥-١- ٢٠٠٩م) ،F:\جنوح الأحداث – ملتقى التربية والتعليم بمحافظة الليث.mht، " الاحداث المنحرفون"، شبكة المعلومات العالمية – الانترنيت، موقع ملتقى التربي والتعليم.

[٤]- الحضوري، حسن حسين (٢٠٠٦م)، F:\إجراءات الضبط والتحقيق الابتدائي لجرائم الأحداث (دراسة مقارنة بين القانونين المصري واليمني).mht، "الأحداث المنحرفون"، موقع ملتقى التربية والتعليم، شبكة المعلومات العالمية – الانترنيت.

[٥]- العمري، صالح محمد آل رفيع(٢٠٠٢م)، "العود إلى الانحراف في ضوء بعض العوامل الاجتماعية – دراسة ميدانية"، رسالة ماجستير منشورة، الرياض: المركز العربي للدراسات الامنية والبحث، ص ٢١-٢٢.

المبحث الثاني

أسباب الانحراف حسب وجهة نظر العلماء المسلمين

تتعدت وجهات النظر والآراء في تفسير أسباب السلوك الانحرافي تبعاً لتعدد الزوايا التي ينظر منها أصحاب تلك الآراء إلى ظاهرة الانحراف، فهي متعددة، منها ما يرجع إلى التكوين العضوي للمنحرف، ومنها ما يعود إلى البيئة المحيطة به، وقد حدد العلماء المسلمين أسباب الانحراف في الآتي:

ضعف الوازع الديني، التفكك الأسري والاجتماعي، مصاحبة السيئين والأشرار "الرفقة السيئة"، الفقر والجهل والبطالة، السهر لساعات متأخرة، إتيان أماكن مشبوهة، النظر أو السماع لما يثير الشهوة، تناسي الفرد من يكون وإلى من ينتمي، مشابهة أهل الباطل والفسق، حياة اللامبالاة، عدم استغلال أوقات الفراغ، عدم إدراك عواقب الأمور، الخوض في العمل في كل شيء أو تدخله فيما لا يعنيه، التفكير في نشوة اللحظة، إهمال الأعمال الصالحة، حب التملك بأي وسيلة، إشباع النفس وإعطاؤها كل ما تريد.

هذا بشكل مختصر أهم أسباب الانحراف كما لخصها المختصون المسلمون، والتي على ضوئها حددوا أهم التدابير الوقائية الواجب اتخادها وفق ما جاء في السنة النبوية للحد من ظاهرة انحراف الأحداث.

المبحث الثالث

دور السنة النبوية في الوقاية من انحراف الأحداث

حرص ديننا الحنيف أشد الحرص على تنمية الجوانب الخلقية في الإنسان المسلم، فيسعى لتنمية ضميره، وشعوره وإحساسه بالواجب وبتحمل المسئولية، وفكرة العدالة والحق والخير والإخاء والمساواة، إلى جانب الرحمة والشفقة والعطف والحب والولاء، بالإضافة إلى القيم الخلقية، فالدين الحنيف يحث على التربية الاجتماعية للفرد، ويشجعه على إقامة علاقات إيجابية مع غيره من أبناء المجتمع[1].

ويعد الدين الإسلامي بتعاليمه وأوامره ونواهيه، من أقوى عوامل تحقيق التواؤم في السلوك الاجتماعي، فهو دين الفطرة الذي يعبر عن السلوك السوي بعبارة البر، وهو كل ما تطمئن له النفس البشرية السوية، أو يطمئن إليه القلب والضمير، كما يعبر عن السلوك غير السوي بالإثم، وهو ما جاء وتردد في النفس أو القلب أو الضمير، وكرهت أن يطلع عليه الناس، وهذا يعني أن الإسلام لا ينكر الانحراف أو وجوده، ولكنه يعرف أن النفس البشرية قد تضعف، وقد تنحرف لأنه لا ينظر إلى الإنسان إلا نظرة واقعية عادلة[2].

والإسلام لا يرى أن عاملاً واحداً مهماً كان قوياً يمكن أن يفسر به السلوك المنحرف، ولكنه يقر تعدد وتكامل العوامل المؤدية للانحراف، ويرى أن الإنسان كل لا يتجزأ، وكذلك السلوك نتيجة لعوامل متعددة، لذا فإن العلاج أو الاهتمام لا ينبغي أن يركز على جانب واحد من جوانب الحياة دون الآخر، ولا يهتم بالحياة الدنيا دون

---

[1] – العيسوي، عبد الرحمن محمد (٢٠٠١م–١٤٢٠هـ)، **الإسلام والإنسان المعاصر .دراسة نفسية**، ط١، بيروت: دار الراتب الجامعية، ص ١٥٠.

[2] –الجويري، إبراهيم بن مبارك (١٩٩٠م–١٤١٠هـ) ، "التربية الإسلامية ودورها في علاج الأحداث الجانحين"، أساليب معالجة الأحداث الجانحين في المؤسسات الإصلاحية. المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب : الرياض ، ص ٤٢ .

الآخرة، ولا الآخرة دون الدنيا، فالإنسان حياته متزاوجة متعاملة متعاونة، والإسلام لا ينكر وجود المنحرفين داخل المجتمع الإسلامي، ولأنه يقر تعدد وتكامل العوامل المؤدية للانحراف، فإنه وضع لكل مشكلة تنشأ في المجتمع حلاً لوقاية الفرد والمجتمع من الانحراف.

وقد حرص الإسلام أن يتبع في الوقاية من الانحراف مبدأ "الوقاية خيرٌ من العلاج"، وقد نجح إلى حدٍ كبير في حماية الفرد المسلم من تلك الانحرافات التي تشكل مشكلة خطيرة للمجتمع، وإن كان لم يقض عليها القضاء التام، لأن سنة الحياة وحكمة الله يقضيان بتفاوت الناس في مدى الاستجابة لداعي الخير والتأثر به وعدمه، وهذا التفاوت صفة فطرية للبشر طبعها الله في الناس لحكمة أرادها سبحانه وتعالى، وبالتالي نجد في المجتمع مطيعين وعاصين، أسوياء وغير أسوياء، غير أن الشريعة الإسلامية وهي تقرر هذه الحقيقة لا تستسلم لها بل سعت لاستئصاله إن أمكن أو لإضعافه وكسر حدته ومنعه من أن يصبح خطراً يهدد كيان الفرد وكيان المجتمع، وذلك بما تشرع من تشريعات وتوجه من توجيهات[١].

ومن أهم المبادئ التي كان للإسلام السبق فيها، بل والتفرد بالكثير منها، ووقاية الأحداث من أن يسلكوا السلوك الذي يؤدي بهم إلى ضالة الطريق والانحراف، والعودة بهم إلى جادة الطريق ما يأتي:

١- كفالة حقوق الطفل وحسن تنشئته: إنّ الإنسان لا يولد مجرماً، مع افتراض أن ثمة مورثات نفسية ومزاجية وعقلية يمكن أن تكون بيئة مساعدة على الإجرام أو محفزة له، إلا أن قوة العوامل المكتسبة وتراكماتها المتعددة تجعل التنشئة والظروف المحيطة هي الفيصل بين الأسوياء والمنحرفين، والإسلام يقر ذلك ويحدد في ضوئه المسؤولية والثواب والعقاب[٢]، فقد أنعم الله سبحانه وتعالى على الإنسان بحقوق في إطار أسرته وإطار مجتمعه، هذه الحقوق تقيه من الانحراف والجنوح، ومن أهم هذه الحقوق:

أ- حسن اختيار الأم: تعتمد التربية أساساً على اختيار الزوجة الصالحة والأم المحمودة التى تغرس في أبنائها بذور الأدب والأخلاق الحسنة، فأخلاق الأم تنعكس على أخلاق أبنائها، ولذلك حثت الشريعة الإسلامية الرجل عند رغبته في الزواج، على أن يختار الزوجة الصالحة ذات الدين لأنها الأفضل[٣]، فالأم المتدينة الصالحة البعيدة عن منبت السوء، توفر لأبنائها القدوة الحسنة التي يفخرون بها، ولا يُعيَّرون بشأنها، فيثقون في توجيهاتها، ويتمسكون بقيمها، فينتقل صلاحها إليهم، وليس العكس[٤].

ب- حسن اختيار اسم الطفل: من حقوق الأبناء أيضاً أن يختار لهم ما يستحب من الأسماء، فالاسم هو الذي يعرف به الولد ويتميز به ويظل معه طوال حياته، لذا وجب أن يختار من الأسماء أجملها وأحسنها، أوصى الرسول

---

[١]- عرفة، محمد بن عبد الله عرفة (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ)، "الأسرة المسلمة والوقاية من الانحراف"، ابحاث الندوة العلمية السابعة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب:الرياض، ص٧٤.

[٢]- الروبي، ربيع محمود (١٩٩٨م) ،"التكافل الإجتماعى والوقاية من الجريمة والإنحراف"، بحوث المؤتمر الدولى للعلوم الإجتماعية ودورها في مكافحة جرايم العنف والتطرف في المجتمعات الإسلامية: القاهرة. ج٢، ١٤٦.

[٣]- صالح، سعاد إبراهيم (١٩٩٨م)، "دور الأسرة في التربية من المنظور الإسلامى"، بحوث المؤتمر الدولى للعلوم الإجتماعية ودورها في مكافحة جرايم العنف والتطرف في المجتمعات الإسلامية: القاهرة، ج٢، ص١٧.

[٤]- الروبي، ربيع محمود (١٩٩٨م)، مرجع سابق، ص ١٤٧ .

صلى الله عليه وسلم بحسن اختيار أسماء أبناء المسلمين، فعن أبي الدرداء رضى الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم"[١]، وعن أبي وهب الجشعي رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمام وأقبحها حرب ومرة"[٢]، ولقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه ويحسن أدبه"[٣]، ومن حقهم أن نجنبهم الاسم القبيح، أو الذميم الذى يؤذيهم، أو يمس كرامتهم، أو يكون مدعاة للسخرية، أو الاستهزاء بهم مما قد يسب لهم حرجاً، أو ضيقاً نفسياً، كما حث القرآن أن نتجنب المنابزة بالألقاب لقوله تعالى: {وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ} (سورة الحجرات:١١)، فالآية القرآنية هذه تذكِّر الذين آمنوا بألآ يلمزوا أنفسهم ويتنابزوا بالألقاب، ومن يلمز نفس واحدة فقد لمز كل المسلمين، واللمز: العيب، ومن السخرية، واللمز التنابز بالألقاب التي يكرهها أصحابها، ويحسون فيها السخرية والعيب، ومن حق المؤمن على المؤمن ألا يناديه بلقب يكرهه ويزدري به[٤]، لما لهذه الألقاب الذميمة من أثر سيء هدام في انحراف من سموه به من الأولاد نفسياً واجتماعياً[٥]، فالاسم له دلالته، وله وقعه في نفس الطفل، إذاً يجب أن يثق الطفل بنفسه، ويعتز باسمه، فلا يكون لقبه مدعاة لتهكم أقرانه، أو مثير لمشاعر سيئة لدى من يسمعه، وإلا أدّى ذلك إلى كثرة مشاحنات الطفل أو انطوائه، وهما من مسببات الجنوح والانحراف[٦]، فلا يخفى ما لحسن الأسماء من آثار نفسية طيبة، وإماءات تربوية بناءة، حيث توقظ في نفس الطفل، ووجدانه المعاني السامية، والمشاعر النبيلة، واحترام الذات، وتنمية شخصيته.

جـ- المساواة بين الأبناء في التربية: وهي تعني العدل في المعاملة أو التسوية بين الأولاد، لأن أساس التكوين الاجتماعي للطفل، هو شعوره بالمساواة وخاصة بين إخوته، والإسلام لا يفرق بين الذكور والإناث في هذه الناحية، فلكل من الجنسين الحق في تربية حسنة، وفي أن يتعلم العلم النافع، ويدرس المعارف الصحيحة، لقول الرسول صلى الله عليه وسلم "ساووا بين أبنائكم في العطية"[٧]، وفي حديث آخر عن النعمان بن بشير قال: أعطاه أبوه عروة غلاما، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما هذا الغلام؟" قال: غلامي أعطاني ايه أبي، قال:"فكل إخوتك

---

[١]- رواه ابو داود .

[٢]- رواه مسلم والترميدى وأبو داود.

[٣]- أخرجه البيهقى عن إبن عباس.

[٤]- الباز، أنور (٢٠٠٧م-١٤٢٨هـ)، **التفسير التربوى للقرآن الكريم**، مصر: دار النشر للجامعات، ج٣، ص٣٢٢.

[٥]- الصلفيح، حمد (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ)، "حقوق الإنسان في الإسلام والوقاية من الإنحراف"، ابحاث الندوة العلمية السابعة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب: الرياض، ص ٣٨.

[٦]- ربيع محمود الروبي (١٩٩٨م)، مرجع سابق، ص ١٤٧.

[٧]- أخرجه الطبرانى في الأوسط .

أعطى كما أعطاك؟" قال: لا قال: "فرده"[1]، يبين الحديث الأول والثاني مدى أهمية المساواة في معاملة الأبناء، هذه المساواة تمنع التميز والعداء والبغضاء بين الأشقاء ويسفر عنها أبناء أسوياء، أما العكس فينتج عنه البغض والكره بين الإخوة مما يؤدي إلى ارتكاب المعاصي والفواحش التي بدورها تؤدي إلى الجريمة والانحراف، فالشريعة الإسلامية توصى بالعدل والمساواة بين الأبناء حتى يشعر الجميع أنهم سواسية في حب والديهم وحنوهم عليهم وملاطفتهم الحانية لهم والمعاملة المتساوية بينهم، فلا فرق في ذلك بين صغير وكبير، أو بين ذكر وأنثى، وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أعدلوا بين أبنائكم، أعدلوا بين أبنائكم"[2]، فالطفل الذي ينشأ في جو عاطفي يسوده العدالة والمساواة والطمأنينة والسكينة ينشأ نشأة سوية ونفسية مستقرة ومسلكاً حميداً، عكس الطفل الذي ينشأ نشأة يسودها التفرقة في المعاملة يعتل نفسياً وسلوكياً ويصبح أسهل إنقياداً نحو الجنوح والإنحراف[3].

د- الرفق في معاملة الأطفال: ينبذ الرسول عليه الصلاة والسلام القسوة في معاملة الأطفال، لأنها تؤدي إلى الذل وقتل الذكاء وتبعث على النفاق، وبالتالي تؤدي إلى النفور من المجتمع واتخاذ المسلك السيء، وبالتالي هو الطريق الممهد للانحراف، ومن أهم جوانب تكوين الجانب الاجتماعي في شخصية الطفل الرفق في المعاملة وحسنها، لأنها تكوّن شخصية متزنة ومتسامحة وصادقة، ولذا فإن توفير العطف والحنان يعتبر من العوامل المهمة للطفل وخاصة في مراحل حياته الأولى، وإذا حرم من غذائه العاطفي سوف يترتب عليه حالات نفسية مريضة تقاس درجتها بدرجة حرمانه من هذه العاطفة، فإذا حرم الطفل من هذه الحاجات وعُومل بقسوة في صغره يكون في المستقبل إنساناً قاسياً فظ الطباع في معاملته مع الناس عدواني النزعة، وأيضاً العطف والحنان والتوجيه يترتب عليها أمران وهما:

١ - إشباع حاجات الطفل من الحنان والتقدير.

٢ - وجود الفرد السوي الذي يحب الأخرين ويحبه الآخرون.

هـ- ضمان الحقوق الأساسية للطفل: وفي مقدمتها النسب إلى أبيه بما يضمن بدوره حقوقه الولادة، وحذر الزوجة من إدخال طفل على نسب ليس منه، والزوج من أن يجحد نسب ابنه، ثم يضمن حق الرضاعة فعلى الأم أن ترضع طفلها حولين كاملين في قوله تعالى {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلاَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ} (سورة البقرة: ٢٣٣)، وهذين الحولين لكل ولد، وهذا يدل على أن لا حكم لما ارتضع المولود بعد حولين[4]، وهذا ما أكد عليه قول الرسول صلى الله عليه وسلم في حديثه حين قال:"لا رضاعَ إلا ما كان في الحولين"[5]، وهذا الحق يؤول

---

[1]- سنن أبي داود (٢٠٠٠م-١٤٢١هـ)، موسوعة الحديث الشريف – الكتب الستة، بإشراف ومراجعة فضيلة الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، الحديث رقم ٣٥٤٣، التحفة رقم ٨٥، ط ٣، السعودية : دار السلام للنشر والتوزيع، ص ١٤٨٦.

[2]- رواه أصحاب السنن وأحمد .

[3]- الصلفيح، حمد (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ) ، مرجع سابق ، ص ٣٩.

[4]- القرطبي، أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر (٢٠٠٦م-١٤٢٧هـ)، **الجامع لاحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآيات الفرقان**، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١، ج ٤، ص ١١٠.

[5]- سنن الدار قطني، ١٧٤/٤.

للأم ثم النساء الأقرب لها، حتى يضمن إشباعه عاطفياً، ويحول دون الانحراف الناتج عن فقدان عاطفة الأم، وكذلك حق النفقة عليه، ووصل حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على هذا الأمر إلى الدرجة التي يحرص معها الأب على أن يحتاط ضد مخاطر الموت، وترك ذريته عالة على الناس، فقال صلى الله عليه وسلم: "إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس"[1].

وهناك حقوق أخرى تحدث عنها المشرعون لضمان حقوق الفرد في الحياة ووقايته من الانحراف وهي:

***المساواة بين الناس**: الناس جميعاً أبناء لآدم عليه السلام، ومن ثم فهم جميعاً من أصل واحد فلا استعلاء لجنس على جنس ولا لون على لون، لقوله تعالى {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} (سورة الحجرات: ١٣)، ويؤكد الرسول صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع، فيقول:"أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب، ليس لعربي على أعجمي ولا أعجمي على عربي، ولا لأحمر على أبيض، ولا أبيض على أحمر فضل إلا بالتقوى"، فإذا نشأ الفرد في المجتمع المسلم وهو يشعر بالمساواة، ولم تقع عليه ضغوط نفسية راجعة إلى تفرقة عنصرية، أو تعالي طبقي، أو تمايز جنسي، ألا نكون بذلك قد أوصدنا باباً من الأبواب الملتهبة المسببة للانحراف والجنوح، فالفرد الذي ينشأ في مجتمع تعمه المساواة ستكون هذه المساواة عصمة له من الانحراف والجنوح.

***الحرية**: وهي أساس جميع ما سنه الله للناس من عقائد ونظم وتشريع، ويكفي أن نعرف أن "لا إله إلا الله" هي ميثاق تحرير الإنسان من العبودية والخضوع لغير الله وحده، ووثيقة تحريره من كل رق واستعباد واستغلال وانطلاق في الحياة، وهو يشعر بالحرية التي لا يقيدها شيء، وتدفع عن العباد سخط الله عز وجل ما لم يسألوا ما نقص من دنياهم، وما لم تؤثر صفة دنياهم على دينهم[2].

***الحقوق الإجتماعية**: وهي تعد من حقوق الإنسان في المجتمع المسلم، وهذه الحقوق يوفيها نظام التكافل الاجتماعى في الإسلام، وأول ما يوفره هذا النظام العلاقات الوطيدة التى تربط الفرد بالمجتمع على أساس من مشاعر الحب، والإخاء، وهو المبدأ الذي تقرره الآية الكريمة: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ }(سورة الحجرات: ١٠)، وبالتالي على المؤمن أن يكون سنداً لأخيه المؤمن يناصره ويؤازره ولا يظلمه، وعن ابن عمر رضي الله عنهما إن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربه فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة"[3]، يوضح هذا الحديث أن المسلمين أخوة، وأن يحب المؤمن لأخيه ما يحب لنفسه، وأن ينصره ولا يظلمه ويفرج عنه كربه ولا يفضحه، فهذه المعاني توضح ما للمسلمين من فضل على بعضهم البعض، وهذا التسامح، والتآخي يشد من عزم المسلمين وتآزرهم، وهذا التماسك يقويهم، ويجعلهم يداً واحدة متماسكة بالله تعالى، ودينه الحنيف الذي يبعد كل مسلم عن طريق الانحراف، كما اهتم الدين الحنيف بالأسرة لأنها هي

---

[1] - متفق عليه .

[2] - الغزالي، أبي حامد محمد بن محمد (ب.ت)، **إحياء علوم الدين**، بيروت: دار المعارف، ج ٤، ص٢٢٤.

[3] - مصطفى، رجب (٢٠٠٩م)، **الأهداف التربوية في الحديث الشريف**، دسوق: العلم والإيمان للنشر والتوزيع، ص ٣٣٨.

أساس المجتمع، وهي التي تحفظ حقوق كل فرد وواجباته، ولما كانت الخطوة الأولى لتكوين هذه الأسرة هي الزواج فقد جعله الإسلام حقاً لكل شاب وفتاة، وحث عليه، ووضح القرآن الكريم أن الزواج هو الطريق الطبعي لمواجهة الميول الجنسية الفطرية، وبالتالي لابد من مواجهتها بحلول واقعية إيجابية، وهي تيسير الزواج والمعاونة عليه[١]، "يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاءُ"[٢]، وأمر ولى أمرهما بالعمل على تحقيق حقهما في الزواج فقال تعالى {وَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاء يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} (سورة النور: ٣٢)، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أقلهن مهراً أكثرهن بركة"، كما أن الزكاة، والصدقة تحقق نوع من التكافل الاجتماعي، والعدالة بين الناس لأنها تسد حاجات المعوزين، وتقرب بين الناس قلبياً، ونفسياً، وتربط بينهم مشاعر التراحم، والمحبة، والمودة، والألفة، ويقرب أيضاً من الحقوق الإنسانية التي جاء بها الإسلام في مجال التكافل الاجتماعي[٣].

٢-**تنشئة الطفل على التربية الإسلامية**: التي تنمي لديهم القيم الدينية، والخلقية، وتعرف التربية الإسلامية بأنها: "تنشئة الطفل، وتكوينه إنساناً متكاملاً من جميع نواحيه المختلفة، من الناحية الجسمية، والعقلية، والروحية، والأخلاقية في ضوء المباديء التي جاء بها الإسلام، وفي ضوء أساليب، وطرق التربية التي تبينها"[٤]، فالتربية الإسلامية تهدف إلى بناء خير إنسان مسلم متكامل الشخصية، وبناء خير أمة مؤمنة أخرجت للناس، وكذلك بناء خير حضارة إنسانية إسلامية[٥]، وذلك لأن بناء شخصية المسلم هي الأساس في بناء خير أمة، والتي على أساسها تبني أفضل الحضارات، لأن الأمة تتكون من الأفراد الذين تعتمد عليهم في بناء حضارتها، ومجدها ومستقبلها، فإذا حققت التربية أهدافها فسوف يبنى مجتمع خالٍ من الشوائب، ومن الجرائم والانحرافات، والتربية الإسلامية لها ثلاثة أبعاد في مواجهة الانحراف، يتمثل الأول في **البعد البنائي**، وهي الأسس التربوية لتكوين شخصية المسلم منذ أن يكون طفلاً إلى أن يتوفاه الله، حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن نأمر أولادنا بالصلاة في سن السابعة، ونضربهم عليها في العاشرة، مع أن الطفل في هذه السن لم يبلغ حد التكليف، ولكنه بلغ حسن التربية، والتوجيه، والبناء، ولتكوين شخصية المسلم ابتدأ بالقدوة الحسنة، ويتعلم الطفل الصدق، والمروءة، والعفة، والكرم، والحياة، ومعاشرة الأخيار، أمّا البعد الثاني هو **البعد الوقائي**، فهو يقصد به الأسس التي يجب أن يتجنبها المسلم لكي لا ينحرف، فقد حرم الله الأشياء التي بها الشر، والفساد للفرد، والمجتمع، لذا فإن أفضل طريقة لوقاية المجتمع، وأفراده هو تجنب ما حرم الله، والشبهات التي تقود إلى ما حرم الله، والبعد الثالث هو **البعد العلاجي**: وهو ما يجب

---

[١]- الباز، أنور (٢٠٠٧م-١٤٢٨هـ)، مرجع سابق، ج٢، ص ٤٤٢.

[٢]- صحيح مسلم (٢٠٠٠م-١٤٢١هـ)، الكتب الستة، مرجع سابق، الحديث رقم ٥٠٦٥، ص٤٣٨.

[٣]- الصلفيح، حمد (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ)، مرجع سابق، ص ٣٢-٣٥ .

[٤]- موسوعة التربية الإسلامية (١٤٠٦هـ)، **جوانب التربية الإسلامية الأساسية**، بيروت:مؤسسة دار الريحان للطباعة والنشر،ج١، ص ٢٦.

[٥]- يالجن، مقداد (١٩٨٧م) ، **التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة**، الرياض: منشورات جامعة محمد بن سعود الإسلامية،ص ٤١.

اتباعه لعلاج الانحراف، ويكون بجهود أسرية، وشخصية، ومجتمعية لمواجهة هذه الظاهرة، وذلك بوضع الحدث في مؤسسات رعاية الأحداث، وإيجاد البديل الصالح وإقامتهم في بيئة صالحة، وذلك بوضع الحدث وسط بيئة مناسبة، ومصنفة حسب السن، ونوع الجريمة، حتى لا يتعلم الحدث الصغير من حدث تمرس في عدد من الجرائم[١].

كما اهتم الإسلام بجوانب أخرى تقي الفرد، والمجتمع من الانحراف، وهي جوانب تعد أيضاً من أساسيات التربية الإسلامية وهي:

***الزواج:** بدأت الشريعة الإسلامية في سعيها لإيجاد الشخصية المتكاملة والتي تبدأ في مرحلة مبكرة، فهي تبدأ في الوقت الذي يبدأ فيه الإنسان يفكر في الزواج، ويأخذ هذا التفكير طريقه إلى التنفيذ فيسعى للبحث عن الزوج الصالح والزوجة الصالحة، وذلك لأنه إذا وجد الأبوين الصالحين السليمين في الدين، والخَلق، والخُلق، وفي الصحة الجسمية، والعقلية، والنفسية وجد غالباً الولد الصالح، فالبذرة الصالحة السليمة بنتج عنها النبتة السليمة، ويجعل الاعتبار الأفضل في هذا الاختيار يؤسس على الجانب الديني الذي يقوم عليه إصلاح النفس، وتهذيب الوجدان، واستقامة السلوك، فهو يعتبر فطرة إنسانية، ويؤكد الله تعالى عليها في قوله: {فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ}(سورة الروم ، الآية ٣٠)، وهذه الفطرة الإنسانية تُحمّل المسلم في نفسه أمانة المسؤولية الكبرى تجاه من له في عنقه حق التربية والرعاية والتنشئة[٢]، وبهذا وجب أن يكون اختيار الزوجين لبعضهما وفق الشريعة الإسلامية، فالرسول علية الصلاة والسلام يرشد المسلمين الذكور والإناث، ويؤكد على وجوب الاختيار الصحيح للزوجين، وهذا لا يخالف العرف الاجتماعي بل يتمشى معه، ففي حديث شريف روي عن البخارى ومسلم، وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك"[٣]، ويؤكد الرسول عليه الصلاة والسلام على هذا المعنى بقوله :"إن الدنيا كلها متاع وخير متاعها المرأة الصالحة"[٤]، فهذه الزوجة هي الكفيلة باستقرار بناء الأسرة، وهذا ما وجه الإسلام إليه راغبي الزواج، ونجده في قوله تعالى: {وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ} (سورة البقرة: ٢٢١).

ونستطيع أن نرى صورة الزوجة المثالية في نظر الإسلام من خلال إجابة النبي صلى الله علية وسلم، عندما سئل: أى النساء خير؟ قال: "التي تسره إذا نظر، تطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها، ولا ماله بما يكره"[٥]، وما هذا هذا ايضاً إلا دليل على أن مبدأ الاختيار قائم على سلامة العقيدة، والخلق، والاتجاه، قبل اعتبار الوضاءة، والجمال[٦]، كما حث الدين الحنيف الزوج باختيار الزوجة المناسبة، وحث المرأة أيضاً باختيار الزوج الصالح،

---

[١]- الجوير، إبراهيم بن مبارك (١٩٩٠م-١٤١٠هـ)، مرجع سابق، ص ٤٨ -٥٥ .

[٢]- محمد، زين العابدين (٢٠٠٨م)، "المدخل الوقائي للخدمة الإجتماعية في رعاية الطفل إسلامياً "، الرياض: أبحاث ندوة الخدمة الإجتماعية في الإسلام، ص ٤٥٠.

[٣]- سنن أبي داود (٢٠٠٠م-١٤٢١هـ)، الكتب الستة، مرجع سابق، الحديث رقم ٢٠٤٧، التحفة ٢، ص ١٣٧٣.

[٤]- صحيح مسلم (٢٠٠٠م-١٤٢١هـ)، الكتب الستة، مرجع سابق، رقم الحديث ٣٦٤٩، التحفة ٤١، ص ٩٢٦.

[٥]- صحيح البخارى .

[٦]- محمد، زين العابدين (٢٠٠٨م)، مرجع سابق، ص ٤٥٢.

والمناسب من ناحية دينه، وخلقه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا جاءكم من ترضون دينه، وخلقه فزوجوه، ألا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير"[١]، فالزوج الذي على دين، وخلق يقوم بواجبه في رعاية أسرته، وتربية أولاده على أكمل وجه، وهذا لا يعني إهمال الجوانب الأخرى غير الدين، إلا أن الذي يوجه إليه الإسلام أن يكون الدين هو الأساس في الاختيار، والجوانب الأخرى تأتي بعده[٢].

* **التربية في سن مبكرة:** تبدأ التربية الإسلامية في مجال التطبيق من المراحل الأولى للتربية، بل إن بعض جوانبها يبدأ منذ حدوث الحمل بل وقبل الزواج، مثل البناء الصحي "الصحة الجسمية والعقلية والنفسية"، كما ترعى الشريعة الإسلامية الناشئة في سن مبكرة منذ سن التميز، وقبل سن التكليف الشرعي في الجوانب ذات الأثر في المستقبل، وذلك بتربية الحس الديني، والحس الجنسي، والحس الأخلاقي، فالتربية **بالحس الديني** تكون بالصلاة فهي عماد الدين، وهي صلة بين العبد وربه تخشع فيها النفس، وتسكن الجوارح، ويظل القلب موصولاً بخالقه في الصلوات الخمس باليوم والليلة، حيث يبدأ حياته مع الله في صلاة الصبح ويختمها مع الله في صلاة العشاء[٣]، ويقول تعالى: {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ} (سورة العنكبوت:٤٥)، فالصلاة تقرب الخلق من الله سبحانه وتعالى، وترفع العبد عن عبادة العباد، وتجعله يتصل بالله في ليله ونهاره، ويستشعر أنه موصول السبب بواجب الوجود، ويجد لحياته غاية أعلى من أن يستغرقها في فعل الأشياء التى تجعله يسلك الطريق السيء، وهذا يعتبر عاملاً مهماً في تربية الشخصية[٤]، ويبين الرسول صلى الله عليه وسلم هذا الأثر في صورة تشبيهية رائعة فقال: "أرأيتم لو أن نهراً على باب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات هل بيقى على بدنه من درنه شيء، قالوا: لا، قال :كذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بها الخطايا"[٥]، وهي تجب في سن معينة أي أنها لا يكلف بها إلا العاقل البالغ، ولكن لا بأس أن ينمي الصغير الحس الديني مثل ذلك، حيث قال الرسول صلى الله علية وسلم: "مروا أبناءكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين"[٦]، فالصلاة احدى أهم دعائم الدين التي تقي الفرد من الانحراف والسلوك السيء، أما تربية **الحس الجنسي**، فإن غريزة الجنس من أقوى الغرائز المؤثرة على سلوك الإنسان، فالشهوة الجامحة تعمي وتصم، وتخرج بالمرء عن القيم، لذا وجب تهذيب هذه الغريزة وتعهدها بالتربية في مقدمة ما ينبغي أن يعني به المربون، حفاظاً على العرض، وصيانة للنسل وطهارة للنسب، "وهي مسألة بيولوجية لا يمكن استمرار الحياة على وجه الأرض بدونها، وبالتالي وضع لها الإسلام ضوابط، وقيوداً

---

[١]- أخرجه الترميدى.

[٢]- عرفة، محمد بن عبد الله (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ)، مرجع سابق، ص ٦٥.

[٣]- القطان، مناع خليل (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ) ، "التربية الإسلامية والوقاية من الانحراف"، ابحاث الندوة العلمية السابعة، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ص ١١٦.

[٤]- الباز، أنور (٢٠٠٧م-١٤٢٨هـ)، مرجع سابق، ج١، ص ٥.

[٥]- زيدان، على حسين (٢٠٠٨م)، "دور الخدمة الإجتماعية في العمل مع المنحرفين – منظور إسلامى"، أبحاث ندوة الخدمة الإجتماعية في الإسلام: الرياض، ص٥٤٧.

[٦]- رواه أحمد أبو داود.

حتى تنظم هذه العملية"[1]، ولذلك فرض الإسلام على الأولياء أن يأخدوا في سن مبكرة في الأدب الذي يربى فيه الحس الجنسي، وذلك منذ سن العاشرة، حيث توضح ذلك في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: "وفرقوا بينهم في المضاجع"[2] حتى لا يضم الأولاد ذكوراً وإناثاً فراشاً واحداً في مضجع واحد، خوفاً من أن يثير هذا فيهم الإحساس بشهوة الجنس، وإن لم يبلغوا الحلم[3]، وأما تربية **الحس الأخلاقي**: فالإسلام يربي هذا الجانب عند الصغار فيما يعرف بأدب الاستئذان، فيأمرهم بأن يستأذنوا بالدخول في الأوقات التي يتعرض فيها الناس لكشف عوراتهم، وهي قبل صلاة الفجر، ووقت الظهيرة، ووقت العشاء، فهذه الأوقات يجب فيها استئذان الصغار، حيث يختل فيها الستر، ويبدو ما يمتنع كشفه، وفيما عدا ذلك فإنه لا إثم في دخول الأولاد الصغار بدون استئذان، أما إذا بلغ هؤلاء الصغار الحلم كان عليهم أن يستأذنوا في جميع الأوقات شأنهم شأن الكبار[4]، ويقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاء ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ،وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} (سورة النور: ٥٨,٥٩).

هذه الجوانب الحسية الثلاث ذات أهمية في تكوين، وبناء شخصية المسلم، فإذا تنامت لدى الطفل في نشأته سقمت شخصيته، وكانت له درعاً واقياً من الانحراف والجنوح، وهي تتكامل مع بعضها لتربية الطفل تربية صحيحة ونفسية وعقلية، وبالتالي أوجب على الأسرة رعاية أبنائها، ونتشئتهم نتشئة سليمة تبدأ من المراحل العمرية الأولى، أي من المهد إلى الرشد، فالأسرة تقع على عاتقها هذه المسؤولية لأنها هي البيئة الأولى التي ينشأ، ويتلقن فيها الطفل الدرس الأول في حياته، أي انها هي الجماعة الوحيدة التي يتفاعل معها الطفل، وهو صفحة بيضاء، وهي الجماعة التي تتعامل مع وليدها بحب إلهي فطري، وهي أكثر المؤسسات فاعلية في تنمية الاتجاه الديني للصغار، وتعويدهم على سلوكيات متفقة مع الفطرة السليمة، وغرس القيم الأخلاقية[5]، حيث يكتسب من أفراد أسرته أخلاقها وعاداتها، ويتصف بصفاتها، ويتعلم، ويتأثر بها أشد من تأثيره بغيرها، لذى للأسرة دور كبير في تكوين شخصية الطفل، وخاصةً الوالدين، فيقول الرسول عليه الصلاة والسلام: "كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه"[6]، والفطرة يقصد بها دين الحق ، والحديث يقصد به مدى استطاعة الأبوين التأثير في توجيه الابن الوجهة التي يريدانها[7]، فالطفل يستمد تكوينه الوجداني، والعاطفي، والاجتماعي والأخلاقي، من

---

[1]- صالح، سعاد إبراهيم (١٩٩٨م) ، مرجع سابق . ص ٤ .

[2]- سنن ابي داود (٢٠٠٠م-١٤٢١م)، مرجع سابق، الحديث رقم ٤٩٤، التحفة ٢٦، ص ١٢٥٩.

[3]- القطان، مناع خليل (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ) ، مرجع سابق . ص ١١٧ .

[4]- المرجع السابق ، ص ١١٨.

[5]- أبو العزائم، جمال ماضى (١٤١٠هـ)، **طرق وأساليب العلاج الطبى النفسي للأحداث الجانحين – ضمن أساليب معالجة الأحداث الجانحين في المؤسسات الإصلاحية**، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ص ٧٦ .

[6]- صحيح مسلم (٢٠٠٠م-١٤٢١هـ)، الكتب الستة، مرجع سابق، الحديث رقم ١٤٩٤، التحفة ٦، ص ١١٤١.

[7]- عرفة، محمد بن عبد الله (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ) ، مرجع سابق ، ص ٧٢ .

أبويه، فهو يُخلق، وهو مزود بقوى فطرية تصلح لأن توجه للخير، كما تصلح لأن توجه للشر، وعلى الآباء أن يستغلوا هذه القوى، ويوجهونها وجهة الخير، وبتعويدها العادات الحسنة، وحتى ينشأ الطفل نشأة خيرة ينفع نفسه وينفع أمته[١].

* **القدوة الحسنة والتمسك بالوازع الديني:** أوجب الإسلام على الوالدين، والمربين حقوقاً للناشئة منذ ولادتهم، وحتى بلوغهم سن التكليف، والتميز أي توجيههم، وتربيتهم تربية إسلامية شاملة، وأول حق لهم أن يجدوا من هؤلاء نموذجاً طيباً يحتذى به، وقدوة حسنة يقتدون بها، وصورة حية للأخلاق الفاضلة، والعقيدة السليمة القوية الراسخة، والسلوك القويم يتخذونها مثلاً أعلى يسيرون على هداها[٢]، وروي الجاحظ أن عقبة بن أبي سفيان لما دفع ولده إلى المؤدب قال له: "ليكن أول ما تبدأ به من صلاح بنيَّ إصلاح نفسك، فإن أعينهم معقودة بعينك، فالحسن عندهم ما استحسنت، والقبيح ما استقبحت، وعلمهم سير الحكماء، وأخلاق الأدباء"، ولقد حذّرنا الله سبحانه وتعالى من دعوة الآخرين إلى الخير، وعدم التزام الداعى به، فقال تعالى: {أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ} (سورة البقرة: ٤٣)، وخير مثال للقدوة الحسنة هم الرسل، فقد أرسلهم الله سبحانه من جنس البشر حتى يكون سلوكهم قدوة، ومثلاً لتابعيهم، وقد أمرنا الله تعالى بالاقتداء برسوله محمد صلى الله عليه وسلم[٣]، لقوله تعالى: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً} (سورة الأحزاب: ٢١)، وقالت السيدة عائشة رضى الله عنها: تصف رسول الله صلى الله عليه وسلم "كان خلقه القرآن"[٤]، فالقدوة الحسنة من أنجح وسائل، وأساليب التربية الإسلامية، وهي عامل أساسي وهام في صلاح النشء أو فساده، فإذا كان الوالدان والمربون قدوةً صالحةً لما يدعون إليه فإنهم لا يحتاجون إلى كثرة الكلام، بل يكفي منهم الكلمات التوجيهية القليلة المقرونة بالسلوك الحميد، والأخلاق القويمة، وهي أيضاً من أفضل الوسائل المؤثرة في إعداد الطفل خلقياً، وتكوينه نفسياً واجتماعياً.

أما الوازع الديني فهو من العوامل المهمة في تكوين شخصية الطفل وتربيته، فالدين له من الأثر القوي في نفس الطفل بما يحتويه من قواعد الأخلاق، والحث على السلوك القويم، وإنما تجعل الطفل بمنأى عن الانحراف طالما كانت التعاليم الدينية قد بنيت في نفس الطفل بطرق صحيحة وفي ظروف هادئة[٥]، فإذا تأصل الوازع الديني في ضمير الطفل فإنه ينشأ على مراقبة الله في كل أحواله، وأعماله وفي كل حين، وعندما تكون تربية للطفل بعيدة عن العقيدة السليمة، والقيم، والمبادئ، والأخلاقيات الحميدة المنقطعة الصلة بالله ورسوله، فإن الطفل سينشأ لا محالة عرضة للانحراف، والضلال، والفسوق، وفي قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم"[٦]،

---

[١]- صالح، سعاد إبراهيم (١٩٩٨م)، مرجع سلبق، ص ١٥.

[٢]- الصلفيح، حمد (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ)، مرجع سابق، ص ٤١.

[٣]- زيدان، على حسين (٢٠٠٨م)، مرجع سابق، ص ٥٦٩.

[٤]- أخره مسلم عن عائشة.

[٥]- غباري، محمد سلامة (١٩٨٥م)، **مدخل علاجي جديد لانحراف الاحداث (العلاج الاسلامي ودور الخدمة الاجتماعية فيه)**، الاسكندرية المكتب الجامعي الحديث ، ص ٩٨.

[٦] رواه إبن ماجة .

فالآباء والمربون مسؤولون عن تربية النشء، وعلى أن يتخلقوا بالصدق، والأمانة، والاستقامة على شرع الله وهداه، والتقوى، والأخوة، والمحبة، والإخلاص، والشهامة، وغيرها من الأخلاق الآمنة التي تحمي الأبناء من الضلال والانحراف[1].

* **استغلال أوقات الفراغ والابتعاد عن رفاق السوء:** ربط بعض الباحثين بين وقت الفراغ، والسلوك الجانح، ويرون أن نسبة كبيرة من جانحي الأحداث تحدث خلال هذا الوقت، ولكن هذا لا يعني أن الزيادة في وقت الفراغ مسؤول عن الجناح، بقدر ما يعني أن هذه الزيادة تهيء مزيداً من الفرص لارتكاب السلوك الجانح، فالأحداث الذين تتراوح أعمارهم بين السابعة إلى الثامنة عشر، يتميزون بطاقة حيوية كبيرة، هذه الطاقة إن لم توجه وجهة سليمة يتوقع منها أن تؤدي بالحدث إلى الانحراف[2].

وأوقات الفراغ إن لم تستغل بالعلم النافع، والعمل الصالح فقد تؤدي إلى الوقوع في الخطأ والانحراف، وبالتالي وجب على الآباء، والمربين استغلالها فيما يناسب هذه المرحلة العمرية من أفكار، ورغبات، وهوايات لا تتعارض مع الدين والشرع، فحاجة الأحداث إلى التسلية، والترفيه كحاجتهم إلى الطعام والشراب، وإن لم يجدوا الأماكن الصالحة لاستغلال نشاطهم، وحيويتهم فإنهم سيعملون على استغلالها في أوجه ضارة الأمر الذي يؤدي بهم إلى الانحراف، وقد أشارت العديد من الدراسات إلى أن معظم جرائم الأحداث تحدث، وتزيد في المناطق التي لا توجد بها أماكن مخصصة للترويح المباح كالملاعب، والحدائق، والمنتزهات، والنوادى، وبإعتبار أن أوقات الفراغ من العوامل الرئيسة لانتشار الجريمة، وذلك يكون من خلال عدة أمور من أهمها: الطريقة التي يشغل بها الأحداث وقت فراغهم ، والأماكن التي يقضون فيها هذا الوقت، وكذلك الأشخاص الذين يرتبطون بالأحداث خلال تلك الفترة [3]، فقد اهتم الفقهاء المسلمون بهذه القضية، وأولوا لها اهتماماً كبيراً، وأوصوا أولياء الأمور، والمربيين بالاهتمام بأبنائهم من الأحداث والمراهقين، وأوضحوا لهم كيفة استغلال أوقات فراغهم بما يعود على أجسامهم بالصحة والقوة، والإسلام من خلال توجيهاته لهذه القضية، وضع عدة قواعد لعلاج ووقاية الأحداث، والمراهقين من أضرارها، وذلك من خلال عدة وسائل علمية تصحح لهم أجسامهم، وتقوي أبدانهم، وتكسبهم قوة، وحيوية، ونشاطاً، ومن هذه الوسائل: تعويد الحدث على العبادات، ولا سيما الصلاة التي تعتبر كما أوضحت سابقاً عماد الدين، وركنه الأساسي، لما لها من فوائد روحية، ومنافع جسمية، وآثار خلقية، ونفسية على الفرد، وأيضاً من هذه الوسائل التي عالج بها الإسلام قضية وقت الفراغ لدى هذه الفئة، حيث أمرهم بتعليم فنون الحرب، والفروسية، والسباحة، والقفز، والمصارعة، والرماية[4]، لقوله تعالى: {وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ} (سورة الأنفال: ٦٠)، ويقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه: "علموا أولادكم الرماية والسباحة

---

[1] – الصلفيح، حمد (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ) ، مرجع سابق ، ص ٤٣ .

[2] – عبد الحميد، عبد الحميدعبد المحسن (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ)،"موقف الشريعة الإسلامية من النظرية البيولوجية"، أبحاث الندوى العلمية السابعة، الرياض : المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب، ص ١٣٠.

[3] – المرجع السابق ، ص ١٣٢ .

[4] – المرجع السابق، ص ١٣٤.

ومروهم أن يثبوا على الخيل وثباً"، وفي حديث للرسول صلى الله عليه وسلم: "اغتنم خمساً قبل خمس: حياتك قبل موتك، وصحتك قبل سقمك، وفراغك قبل شغلك، وشبابك قبل هرمك"[1]، وفي حديث آخر للرسول قال:"ارموا واركبوا، وإن ترموا أحب إليَّ من أن تركبوا"[2]، وهناك حديث للرسول صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس قال:"يا غلام إني أعلمك كلمات. احفظ الله يحفظك. احفظ الله تجده تجاهك إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله"[3].

ومن الوسائل العلمية الأخرى التي تقي الحدث من الانحراف اتخاذ القراءة مبدأً وشعاراً ، حيث يؤكد لنا الله سبحانه وتعالى دائماً أن القراءة هي منطلق مهم يفسر لنا حقيقة الأمر الإلهي الذي صدر في القرآن الكريم لقوله تعالى، {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ، خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ، اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ}(سورة العلق: ١-٣)، فهذه الآيات تكفي للنظر إلى مبدأ القراءة، فهي غذاء للروح، والقلب، والذوق، فالعلم سلاح يقي الفرد من تتبع السلوك السيء والانحراف، لأنها تنمي قدراته، وتوسع آفاقه، وتزيد من ثقافته، وبالتالي وجب على الآباء أن يرسلوا أبناءهم إلى المدرسة وأماكن تعلم القرآن الكريم مبكراً لتعليم القرآن، وحفظ الأحاديث النبوية، وحكايات الأبرار وأحوالهم ليغرسوا في نفوسهم حب الله، وحب الرسول، والاقتداء به، وحب الصالحين.

كما أولى الإسلام للأنشطة الفنية إهتماماً واضحاً، خاصةً تلك الأنشطة التي ترسم صورة الوجود من زاوية التطور الإسلامي، والتي تعبر عن الكون، والحياة، والإنسان من خلال تصور الإسلام للكون والحياة، فقد أُبيحت هذه الأنشطة على أساس أنها تنفيس للطاقة البشرية، أو تعبير عن القوة والترويح ، بينما يُحذر الإسلام من أي نشاط تشوبه المعصية لأمر الله، أو الخروج عن قيم المجتمع الإسلامي ومبادئه، ومن الأنشطة الترويحية التي أقرها الإسلام الأنشطة الثقافية مثل كتابة الشعر، وكتابة القصص، والطرائف، والندوات، حيث ورد في القرآن الكريم قصص كثيرة عن أحوال الأمم، والأنبياء، وتنبيه القرآن الكريم إلى الفائدة من ذلك في قوله سبحانه لرسوله صلى الله عليه وسلم: {وَكُلاًّ نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاء الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ} (سورة هود: ١٢٠)، كما استطاع الإسلام أن يستخدم الشعر لأغراض سامية ونبيلة، ويسخره كوسيلة فعالة لإيضاح الحق، وزهق الباطل[4]، عن عمرو بن الشريدة، عن أبيه قال: ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً، فقال : "هل معك من شعر أُمية بن أبي الصلت شيئاً؟" قلت نعم، قال: "هيه" فأنشدته بيتاً، فقال: "هيه" ثُم أنشدته بيتاًن فقال: "هيه" حتى أنشدته مائة بيتٍ"[5].

---

[1]- رواه الحاكم والبيهقي.

[2]- رواه الإمام أحمد واهل السنن، نقلاعن الدمقشي، الإمام الجليل عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (٢٠٠٤م-١٤٢٤هـ)، **تفسير القرآن العظيم المعروف بـ"تفسير ابن كثير"**، ج ٢، ط ٦، الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع، ص١٢٥٢.

[3]- متفق عليه.

[4]- الصلفيح، حمد (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ)، مرجع سابق، ص ١٤٤.

[5]- صحيح مسلم، الكتب الستة، مرجع سابق، الحديث رقم٥٨٨، ص١٠٧٨.

بالإضافة إلى اهتمام المربين وأولياء الأمور بقضية وقت الفراغ، ويجب أيضاً أن يوجهوا العناية إلى جانب، وهو اختيار الأصدقاء الذين يقترنون بأبنائهم، فعليهم أن يرشدوا أبناءهم لاختيار الرفقة الصالحة، والابتعاد عن رفقة السوء التي لا يترتب عنها إلا كل ما هو ضار بأبنائهم، فالرفقة الصالحة التي إذا ذكر الله أعانت على ذكره، وإذا نسي ذكرت به، قال رسول الله صلى الله عليه سلم: "المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل"[1]، فجماعة الرفاق من أشد الجماعات تأثيراً على الشخصية، وقد تكون متسقة مع الإطار العام للمجتمع، وقد تكون منحرفة عنه، فهي تمثل احدى مؤسسات التربية غير الرسمية، والتي يمكن أن تكون منبعاً للجريمة والانحراف، وذلك إذا ظل أفرادها، وتحولت أهدافها من المساهمة في التربية إلى احتضان الجانحين، وزيادة المجرمين، فرفاق السوء يمثلون احدى الأسباب المؤدية إلى الجريمة والانحراف[2]، فقد حرص الإسلام على التآخي، والتحاب، والترابط في الله حتى يتعاون الجميع على الخير، ومجابهة الشر، فالصحبة الطيبة التي تتناصح فيما بينها بالمعروف، وتنهي عن المنكر، وتبعده عنه، حيث شبه الرسول الكريم الجليس الصالح ببائع المسك الذي يعطيك من طيبه، أو على الأقل تشم منه ريحاً طيباً، بينما جليس السوء هو كنافخ الكير، إما أن يحرق ثياب جليسه، أو يشم منه ريحاً منتنة[3]، وعن أبي موسى، عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "إنما مثل الجليس الصالح وجليس السوءِ، كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك، إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيباً، ونافخ الكير، إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحاً منه خبيثة"[4].

فالوالدان والمربون وجب عليهم أن يدققوا في اختيار رفاق، وأصدقاء أبنائهم حتى يحافظوا على دينهم، ويبعدونهم عن ارتكاب الفواحش، ومخاطر الوقوع في براثن رفاق السوء، وبالتالي الانحراف، والجنوح، والوقوع في التهلكة لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ} (سورة التحريم: ٦)، وكذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم :"كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته"، فالوالدان تقع عليهم مسؤولية رعاية أبنائهم في المنزل، وخارجه، ورعايتهم هذه تمتد إلى أن يصبح الأبناء راشدين يستطيعون أن يميزوا بين الخير، والشر، وبين الحلال، والحرام.

٣- الاعتماد على القرآن والسنة : يعتمد المنظور الإسلامي في الوقاية من الانحراف اعتماداً كاملاً على ما نزل على الوحي من الله سبحانه وتعالى وعلى رسوله من القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة التي ثبتت نسبتها إلى رسول الله، وعلم الله سبحانه وتعالى هو علم كامل وصحيح فهو خالق الإنسان، وهو أعلم بمن خلق، أعلم بما يصلحه، وما يفسده، فحين يأمره بشيء فلا بد فيه صلاح له، وحين ينهاه عن شيء فيه فساد له، فلا يخفى عليه

---

[1]- صحيح مسلم (٢٠٠٠م-١٤٢١هـ)، الكتب الستة، مرجع سابق، الحديث رقم ٥٨٨، ص ١٠٧٨.

[2]- ناجح، محمد (١٩٩٩م) ، **دور مؤسسات التربية في الوقاية من الجريمة من منظور إسلامى**، القاهر: المكتب المصرى لتوزيع المطبوعات، ص ٢٥٠ .

[3]- الصلفيح، حمد (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ)، مرجع سابق، ص ٥٤.

[4]- صحيح مسلم (٢٠٠٠م-١٤٢١هـ)، الكتب الستة، مرجع سابق، الحديث رقم ٦٦٩٢، التحفة ٤٥، ص ١١٣٦.

شيء، ولا يضل، ولا ينسى[1]، من هذا المنطلق بدأ المفكرون المسلمون في التمعن في الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وتحليلها، وتفسيرها حتى يستشفوا منها ما يقي الأطفال، والمجتمعات العربية المسلمة من الانحراف، والجريمة، والبحث في الطرق، والأساليب التي تحميهم، وتحفظ كرامتهم، وآدميتهم لأن الله سبحانه وتعالى حفظ كرامة الإنسان، ومكانته، وميزه عن سائر المخلوقات بالعقل، الذي من خلاله يميز بين الخطأ والصواب، والخير والشر، والنافع والضار، وعلى هذا الأساس اهتم المختصون المسلمون بحفظ كرامة الإنسان، وسعوا إلى وضع توجيهات، أو تنبيهات تحول دون، وقوعه في الخطأ ثم الانحراف والجنوح.

الخاتمة

الدين الإسلامي من خلال السنة النبوية والشريعة الإسلامية أعتنا بالمنهج الوقائي لمعالجة مشكلة الانحراف، واعتمد في ذلك على أسلوبين: الأول وهو (الوقاية خيراً من العلاج)، والثاني وهو (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، وذلك لحماية الفرد والجماعة والمجتمع من مخاطر الجريمة والانحراف.

هذه الوسائل التي أقرها الإسلام من خلال الأحاديث النبوية الشريفة، والآيات القرآنية الكريمة وقصص الصحابة، كفيلة بأن تعلم المسلمين كيف يجنبوا أبناءهم براثن الوقوع في شراك الهلاك، والتشرد والانحراف، فلو تمسك الآباء، والمربون بها لألبسوا أبناءهم الصحة، والقوة، والعلم الذي ينفعهم في دينهم، ودنياهم، وآخرتهم، فهذه الأمور، لو تمسك بها المسلمون، ونشّؤا عليها أبناءهم لوُجِد مجتمع خالٍ من الجريمة والانحراف، فاستغلال أوقات الفراغ مثلاً من الأشياء التي يستفيد منها الحدث، كالقراءة وكتابة الشعر، والترويح عن النفس كلها أمور تأتي، بنتيجة إيجابية لتربية الأحداث، مع مراعاة عدم استخدام هذه الوسائل أكثر من الضروري، فلا يكون اللعب، واللهو، والترويح طابعاً لحياة الفرد، لأنه بذلك يخرج عن طبيعته، ويصبح عبثاً، وضياعاً للوقت، والجهد، ويأتي بنتائج سلبية على الفرد، والجماعة، وبالتالي على المجتمع، لأن أي شيء إذا زاد عن حده المعقول أصبح ضرراً وفساداً، والإسلام يكره أن تنصرف أمته إلى اللهو، والترويح، وأن تفسد حياتها بمظاهره المزيفة.

التوصيات:

١ - حرص الأسرة على تنمية مبادئ الدين الحنيف لأبنائها وتربيته التربية السليمة.

٢ - التمسك بتعاليم الدين الإسلامي الحنيف في تربية الأبناء سواً في البيت أو المدرسة.

٣ - الاهتمام بفئة الأحداث والشباب وتوفير فرص الحياة الكريمة لهم من تعليم وصحة وترفيه حتى يتم توجيههم الوجهة الأخلاقية الجيدة.

المراجع

١- إبراهيم، أبو الحسن عبد الموجود (٢٠٠٨م)، **دينامية الانحراف والجريمة (التفسير – القضايا – الممارسة العامة)**، الاسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.

٢- سنن أبي داود، موسوعة الحديث الشريف – الكتب الستة، ط ٣، السعودية : دار السلام للنشر والتوزيع.

٣- الباز، أنور (٢٠٠٧م-١٤٢٨هـ)، **التفسير التربوى للقرآن الكريم**، مصر: دار النشر للجامعات، ج١، ٢، ٣.

١- زيدان، على حسين (٢٠٠٨م)، مرجع سابق، ص ٥٤٧.

٤- الجويري، إبراهيم بن مبارك (١٩٩٠م-١٤١٠هـ)، "التربية الإسلامية ودورها في علاج الأحداث الجانحين"، أساليب معالجة الأحداث الجانحين في المؤسسات الإصلاحية. المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب: الرياض.

٥- الحضوري، حسن حسين (٢٠٠٦م)، F:\إجراءات الضبط والتحقيق الابتدائي لجرائم الأحداث (دراسة مقارنة بين القانونين المصري واليمني).mht، "الأحداث المنحرفون"، موقع ملتقى التربية والتعليم، شبكة المعلومات العالمية الانترنيت.

٦- أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير **تفسير القرآن العظيم المعروف بـ"تفسير ابن كثير"**، ج ٢ ، ط ٦، الرياض: دار السلام

٧- رجب، مصطفى (٢٠٠٩م)، **الاهداف والقيم التربوية في الحديث الشريف**، دسوق: العلم والايمان للنشر والتوزيع.

٨- الروبي، ربيع محمود (١٩٩٨م) ،"التكافل الإجتماعى والوقاية من الجريمة والإنحراف"، بحوث المؤتمر الدولى للعلوم الإجتماعية ودورها في مكافحة جرائم العنف والتطرف في المجتمعات الإسلامية: القاهرة. ج٢، ١٤٦.

١٠- زيدان، على حسين (٢٠٠٨م)، "دور الخدمة الإجتماعية في العمل مع المنحرفين – منظور إسلامى"،

١١- صالح، سعاد إبراهيم (١٩٩٨م)، "دور الأسرة في التربية من المنظور الإسلامى"، بحوث المؤتمر الدولى للعلوم الإجتماعية ودورها في مكافحة جرائم العنف والتطرف في المجتمعات الإسلامية: القاهرة، ج٢.

١٢- الصلفيح، حمد (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ)، "حقوق الإنسان في الإسلام والوقاية من الإنحراف"، ابحاث الندوة العلمية السابعة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب: الرياض.

١٣- عبد الحميد، عبد الحميد عبد المحسن (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ)،"موقف الشريعة الإسلامية من النظرية البيولوجية"، أبحاث الندوى العلمية السابعة، الرياض : المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب.

١٤- عبد الخالق، جلال الدين ورمضان،السيد (٢٠٠١م)، **الجريمة والانحراف من منضور الخدمة الاجتماعية**، الاسكندرية:

١٥- عرفة، محمد بن عبد الله عرفة (١٩٨٦م-١٤٠٧هـ)، "الأسرة المسلمة والوقاية من الانحراف"، ابحاث الندوة العلمية السابعة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب:الرياض.

١٦- أبو العزائم، جمال ماضي (١٤١٠هـ)، **طرق وأساليب العلاج الطبى النفسي للأحداث الجانحين – ضمن أساليب معالجة الأحداث الجانحين في المؤسسات الإصلاحية**، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب.

١٧- العمري، صالح محمد آل رفيع(٢٠٠٢م)، "العود إلى الانحراف في ضوء بعض العوامل الاجتماعية – دراسة ميدانية"، رسالة ماجستير منشورة، الرياض: المركز العربي للدراسات الامنية والبحث.

١٨- العيسوي، عبد الرحمن محمد (٢٠٠١م-١٤٢٠هـ)، **الإسلام والإنسان المعاصر .دراسة نفسية**، ط١، بيروت: دار الراتب الجامعية.